

Distr.
GENERALTD/B/RBP/102
10 August 1994
ARABIC
Original: ENGLISHمؤتمر الأمم المتحدة
للتجارة والتنمية

مجلس التجارة والتنمية
فريق الخبراء الحكومي الدولي المعني
بالممارسات التجارية التقييدية
الدورة الثالثة عشرة
جنيف، ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤
البند ٥ من جدول الأعمال المؤقت

برنامج العمل المتعلق بالممارسات التجارية التقييدية، بما في
ذلك برامج المساعدة التقنية والبرامج الاستشارية والتدريبية
المتصلة بالممارسات التجارية التقييدية، والإعداد للمؤتمر
الاستعراضي الثالث

برامج المساعدة التقنية والبرامج الاستشارية والتدريبية
المتعلقة بالممارسات التجارية التقييدية

مذكرة أعدتها أمانة الأونكتاد

المحتويات

<u>الفصل</u>	<u>المحتويات</u>	<u>الفقرات</u>
أولاً-	مقدمة	٤-١
ثانياً-	تقرير مرحلي عن أنشطة التعاون التقني للأونكتاد المتعلقة بالممارسات التجارية التقييدية	٢٥-٥
ثالثاً-	إعداد مشاريع التعاون التقني الاقليمية	٢٧-٢٦
رابعاً-	الاستنتاجات	٣٧-٢٨

مقدمة

١- يُذكر أن مجموعة المبادئ والقواعد المنصفة المتفق عليها اتفاقاً متعدد الأطراف من أجل مكافحة الممارسات التجارية التقييدية^(١) (المجموعة) التي اعتمدتها الجمعية العامة في عام ١٩٨٠، تنص، في الفقرتين ٦ و ٧ من الفرع واو منها، المتعلق بالتدابير التي يتعين الاضطلاع بها على الصعيد الدولي، على ما يلي:

"٦- القيام في إطار الأونكتاد، وغيره من المنظمات ذات الصلة في منظومة الأمم المتحدة بالاشتراك مع الأونكتاد، بتنفيذ أو تسهيل المساعدة التقنية والبرامج الاستشارية والتدريبية بشأن الممارسات التجارية التقييدية، ولا سيما للبلدان النامية:

(أ) ينبغي توفير الخبراء لمساعدة البلدان النامية، بناء على طلبها، في صياغة أو تحسين تشريعاتها وإجراءاتها في مجال الممارسات التجارية التقييدية؛

(ب) ينبغي عقد حلقات دراسية أو تنظيم برامج أو دورات تدريبية، بالدرجة الأولى في البلدان النامية، لتدريب الموظفين المشتغلين أو الذين يحتمل أن يشتغلوا بتطبيق تشريعات الممارسات التجارية التقييدية، وينبغي الاستفادة في هذا الصدد، من بين جملة أمور، من خبرة ومعرفة السلطات الإدارية، وبخاصة في البلدان المتقدمة، في الكشف عن استخدام الممارسات التجارية التقييدية؛

(ج) ينبغي إعداد دليل عن التشريعات في مجال الممارسات التجارية التقييدية؛

(د) ينبغي تجميع ما يناسب من كتب ووثائق وكتيبات وأي معلومات أخرى تتعلق بالممارسات التجارية التقييدية، وجعلها متاحة، خاصة للبلدان النامية؛

(هـ) ينبغي ترتيب وتيسير تبادل الموظفين بين السلطات المعنية بالممارسات التجارية التقييدية؛

(و) ينبغي ترتيب عقد مؤتمرات دولية بشأن التشريعات والسياسات في مجال الممارسات التجارية التقييدية؛

(ز) ينبغي ترتيب عقد حلقات دراسية لتبادل الآراء حول الممارسات التجارية التقييدية بين أفراد ينتسبون إلى القطاعين العام والخاص.

"٧- ينبغي أن تدعى المنظمات وبرامج التمويل الدولية، ولا سيما برنامج الأمم المتحدة الانمائي، إلى توفير موارد من خلال قنوات وطرائق مناسبة لتمويل الأنشطة المبينة في الفقرة ٦ أعلاه. هذا فضلاً عن أن كل البلدان، وبخاصة البلدان المتقدمة، مدعوة إلى تقديم تبرعات مالية وغير مالية لصالح الأنشطة المذكورة أعلاه".

٢- وعلاوة على ذلك، فإن فريق الخبراء الحكومي الدولي المعني بالممارسات التجارية التقييدية، في الاستنتاجات المتفق عليها^(٧) التي اعتمدها في دورته الثانية عشرة:

"١- يطلب إلى المنظمات الحكومية الدولية وبرامج التمويل - وكذلك الدول الأعضاء من خلال التبرعات المالية الطوعية وغير ذلك من المساهمات - توفير ما يكفي من الموارد للأنشطة المشار إليها أدناه؛ وإطلاع أمانة الأونكتاد على البرامج التي يمكن في إطارها تطبيق المساعدة التقنية؛

"٢- يرجو من أمانة الأونكتاد المضي، عند الطلب وفي حدود الموارد المتاحة، في توفير المساعدة التقنية والخدمات الاستشارية والتدريبية في مجال سياسات المنافسة للبلدان النامية والبلدان التي تمر بمرحلة انتقالية، وتقديم تقرير عن أنشطتها من أجل تمكين فريق الخبراء الحكومي الدولي من تقييم هذه الأنشطة في دورته الثالثة عشرة.

"٣- يطلب إلى المنظمات الحكومية الدولية التنسيق والتعاون في مجال سياسات المنافسة بغية تفادي الازدواجية التي لا لزوم لها في العمل وتحقيق أقصى ما يمكن من النتائج بالموارد المحدودة القائمة".

٣- ويشار أيضا إلى البيانات التي ألقتها وفود شتى، وخاصة من أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، أثناء انعقاد الدورة الثانية عشرة لفريق الخبراء، حيث طلبت فيها إلى الأمانة إعداد مشروع وثيقة عن التعاون التقني الاقليمي، وقدمت فيها عرضا موجزا لبرامج على الصعيدين الحكومي والحكومي الدولي يمكن استخدامها بهدف الحصول على تمويل واف للبرامج مستقبلا.

٤- وعليه، تتضمن هذه المذكرة تقريرا مرحليا (انظر الفرع أولا) عن أنشطة التعاون التقني لأمانة الأونكتاد في الفترة منذ انعقاد الدورة الثانية عشرة لفريق الخبراء الحكومي الدولي^(٧) وموجزا لمشاريع التعاون التقني التي هي قيد الإعداد، بما في ذلك مساعي الأمانة للحصول على تمويل لمشروع اقليمي للتعاون التقني بشأن تعزيز المنافسة وحمايتها.

أولا - تقرير مرحلي عن أنشطة التعاون التقني للأونكتاد المتعلقة بالممارسات التجارية التقييدية

٥- تمشيا مع الاستنتاجات المتفق عليها التي اعتمدها فريق الخبراء الحكومي الدولي المعني بالممارسات التجارية التقييدية في دورته الثانية عشرة (الفرع دال من الاستنتاجات المتفق عليها)، واصلت أمانة الأونكتاد، عند الطلب وفي حدود الموارد المتاحة، توفير المساعدة التقنية والخدمات الاستشارية والتدريبية في مجال سياسة المنافسة.

ألف - المشروع الوطني لغانا

٨- ما برح الأونكتاد يساعد غانا منذ عام ١٩٩١ على تنفيذ سياسة المنافسة الخاصة بها، وتحديدًا في مجال صياغة تشريعات لمكافحة الممارسات التجارية التقييدية وإنشاء لجنة لتطبيق هذا القانون وإنفاذه.

٩- وفي مطلع عام ١٩٩٣، أبلغت حكومة غانا الأونكتاد بأنه قد تم إعداد مشروع قانون بعنوان "قانون الممارسات التجارية". غير أنه، قبل أن يتسنى عرض مشروع القانون على البرلمان، تعيّن عقد حلقة دراسية في أكرلا لاطلاع المجتمع التجاري عليه. ومن ثم، نظمت حلقة دراسية في الفترة من ٥ إلى ٦ نيسان/أبريل ١٩٩٣، شارك فيها خبراء من المملكة المتحدة وألمانيا.

١٠- أبلغ برنامج الأمم المتحدة الانمائي الأونكتاد بأنه قد تم إنهاء المشروع في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ وبأنه لا يمكن تنفيذ المرحلة الثالثة إلا في إطار برنامج جديد، ربما تحت مظلة "بناء قدرات المؤسسات التجارية". لهذا الغرض، فقد تعيّن على وزارة التجارة أن تقدم طلبًا جديدًا إلى برنامج الأمم المتحدة الانمائي.

١١- وعليه، تم إيفاد بعثة (٦-٩ نيسان/أبريل) لمساعدة وزارة التجارة، بما في ذلك اللجنة المشتركة بين الوزارات ومكتب المدعي العام. ويعكف برنامج الأمم المتحدة الانمائي وجهات أخرى منها وزارة التجارة على وضع مشروع مقترح من المقرر عرضه على المانحين المحتملين لإدراجه في مشروع برنامج عمل وطني شامل فيما يتعلق ببناء القدرات. وستلتزم الوزارة كذلك مساعدة ثنائية. وتمت مناشدة الأونكتاد مناشدة قوية ليساعد بكل وسيلة ممكنة، وخاصة إذا ما باءت هذه الجهود بالفشل.

باء- الحلقة الدراسية المتعلقة بسياسات المنافسة والممارسات التجارية التقييدية التي أُقيمت في كوالالمبور (ماليزيا) في الفترة من ٢٥ إلى ٢٧ كانون الثاني/يناير ١٩٩٤

١٢- نظمت هذه الحلقة الدراسية الوطنية المتعلقة بماليزيا بالتعاون مع وزارة التجارة المحلية وشؤون المستهلكين ومعهد الدبلوماسية والعلاقات الخارجية بماليزيا.

١٣- وحضر الحلقة الدراسية ٤٤ مشاركًا من الحكومة ومن القطاعين العام والخاص، وكذلك من الأوساط الأكاديمية ورابطات المستهلكين. وتم تعزيز فريق الأونكتاد المكوّن من موظفين اثنين بثلاثة خبراء قطريين، من لجنة الممارسات التجارية الاسترالية وسلطة المنافسة النرويجية وسلطة قانون الشركات في باكستان على التوالي، الذين قدموا جميعًا عروضًا جوهرية وشاركوا في المناقشات.

١٤- وفي الجلسة الختامية، اتفق على التوصية باعتماد تشريعات للمنافسة وإنشاء سلطة للمنافسة في ماليزيا. وعقب انعقاد الحلقة الدراسية، قرر الوزير المسؤول الشروع في الأعمال التحضيرية لاعتماد قانون قبل نهاية عام ١٩٩٤. وعلاوة على ذلك، سيطلب إلى الأونكتاد في الوقت المناسب المساعدة على صياغة القانون وعلى بناء المؤسسات. وعند إعداد هذه المذكرة، اتفق الأونكتاد على المشاركة في اجتماعات استشارية في أيلول/سبتمبر ١٩٩٤ مع السلطات الماليزية المسؤولة عن صياغة التشريعات، ولهذا الغرض، سيرافق ممثل الأونكتاد خبير رفيع المستوى في شؤون سياسات المنافسة من جمهورية كوريا.

جيم - حلقة دراسية من أجل بلدان محفل المحيط الهادئ، سوفيا (فيجي)، ٣-١ شباط/فبراير ١٩٩٤

١٥- نُظِّمَت هذه الحلقة الدراسية بالتعاون مع أمانة المحفل التي يوجد مقرها في سوفيا بفيجي، وحضرها نحو ١٩ مشتركاً من فيجي ومشارك واحد من كل من جزر كوك وكيريباتي وبابوا غينيا الجديدة وجزر سليمان وتونغا وساموا، تلبية لدعوة الأونكتاد. وقُدِّمَت عروض من خبراء أجانب من النرويج وأستراليا ونيوزيلندا، وكذلك من موظفي الأونكتاد اللذين حضروا الحلقة الدراسية وممثلين عن أمانة المحفل.

١٦- واعتمدت قائمة بـ"النتائج والتوصيات" اتفق فيها على جملة أمور، منها اتخاذ مزيد من الإجراءات في هذا المجال تشمل ما يلي:

١- استقصاء حالة المنافسة في البلدان النامية في الاقليم؛

٢- عقد حلقة دراسية إضافية تتم المشاركة فيها على نطاق أوسع تعزيزاً للمناقشة وتشجيعاً على اعتماد مزيد من سياسات المنافسة؛

٣- تبادل المعلومات بين بلدان المحفل الجزرية بشأن التطورات المتصلة بسياسة المنافسة؛

٤- تقديم التعاون التقني إلى بلدان المحفل الجزرية في مجال سياسة المنافسة.

كما اتفق على أن تعرض نتيجة الحلقة الدراسية على اجتماع اللجنة المعنية بالقضايا الاقتصادية الإقليمية والتجارة التابعة لأمانة محفل منطقة المحيط الهادئ في مطلع أيار/مايو ١٩٩٤ لالتماس دعمها لتنفيذ توصيات الحلقة الدراسية.

دال- حلقات تدارس في الصين بشأن المنافسة والممارسات التجارية التقييدية (شانغهاي (١٤-٦ آذار/مارس ١٩٩٤ وشنجن (٢١-٢٣ آذار/مارس ١٩٩٤))

١٧- عقد الأونكتاد حلقتي تدارس بالتعاون مع إدارة الدولة لشؤون الصناعة والتجارة في جمهورية الصين الشعبية. وتولى كل من مكتب الكارتلات الاتحادي بألمانيا ومكتب التجارة المنصفة بالمملكة المتحدة توفير الخبراء الذين شاركوا في حلقتي التدارس، اللتين حضرهما حوالي ١٠٠ مشترك من الإدارات الحكومية والعاملين في مهنة القانون والدوائر الأكاديمية.

١٨- وتناولت حلقتا التدارس مواضيع مثل: ما لسياسات المنافسة من صلة بالإصلاحات الاقتصادية السوقية التوجه في البلدان النامية ووظائف هذه السياسات في تلك الإصلاحات؛ التجارب المحددة للصين في هذا المضمار؛ عرض للقانون الصيني الجديد لمكافحة المنافسة غير المشروعة؛ عرض للقوانين النازمة للمنافسة والعمليات الإدارية في ألمانيا والمملكة المتحدة؛ الكشف عن تقديم العطاءات التواطئية؛ القيود الرأسية التي تحد من القوة السوقية وإساءة استخدام هذه القوة رأسياً؛ تركيز القوة السوقية؛ وضع لوائح تنظيمية للاحتكارات الطبيعية. وفي ختام البيانات المتعلقة بهذه المواضيع، عقدت مناقشات طاوله مستديرة أبدى خلالها المشاركون اهتماماً كبيراً بهذه القضايا وتنهماً جيداً لها. كما قدمت أثناء حلقتي التدارس طلبات

باتخاذ إجراءات متابعة، وخاصة من أجل تدريب موظفين صينيين سيتولون المسؤولية عن تنفيذ القانون الجديد لمكافحة المنافسة غير المشروعة.

هـ- مؤتمر البنك الدولي/الأونكتاد المعني بسياسة المنافسة والتجارة الدولية، بوغوتا (كولومبيا)، ١٦-١٧ حزيران/يونيه ١٩٩٤

١٩- اشترك في تنظيم هذا المؤتمر كل من البنك الدولي ومديرية الصناعة والتجارة بكولومبيا والأونكتاد. وجمع المؤتمر رؤساء سلطات المنافسة في كولومبيا وشيلي وبيرو وفنزويلا والمكسيك، مع موظفين شتى من البنك الدولي والأونكتاد والاتحاد الأوروبي ومحامين ذائعي الصيت في مجال مكافحة الاحتكار وخبراء مرموقين في مجال القانون التجاري. وقدمت عروض بشأن مواضيع مثل سياسة المنافسة وصلتها بالتنمية الاقتصادية؛ صلة الوصل بين التجارة والمنافسة والاستثمار؛ مكافحة الإغراق، والاعانات التي تقدمها الدولة، والمنافسة؛ الإدارة والخبرة في مجال المنافسة في بلدان الحلف الأندلي في شيلي وفي المكسيك؛ سياسة المنافسة في إطار رابطة أمريكا الشمالية للتجارة الحرة؛ نماذج بديلة لتسوية المنازعات المتعلقة بالمنافسة والتجارة والاستثمار. وأُبدى في المؤتمر اهتمام بالغ بمواصلة التدريب وتبادل الخبرات مع سلطات المنافسة في أمريكا اللاتينية. واتفق كل من الأونكتاد والبنك الدولي على تعزيز التعاون في هذا المجال بغية تلبية هذه الاحتياجات، إذا ما سمحت الموارد بذلك.

واو- حلقة دراسية بشأن سياسات المنافسة والممارسات التجارية التقييدية في كنفستين (جامايكا)، ٢٠-٢١ حزيران/يونيه ١٩٩٤

٢٠- كانت هذه في المقام الأول حلقة دراسية وطنية، نظمها الأونكتاد مع لجنة الممارسات التجارية المنصفة في جامايكا ووزارة الصناعة والسياحة والتجارة من أجل العاملين في مجال القانون ومن أجل أوساط رجال الأعمال والمستهلكين، وشارك فيها أيضا ممثلون عن جزر البهاما وبليز. وقدم المدير التنفيذي للجنة الممارسات التجارية المنصفة في جامايكا عرضا مفصلا عن السنة الأولى من نشاط مكتبه. وقدم مدير معهد مونا للأعمال التجارية دراسة كان قد أعدها من أجل الأونكتاد، بشأن ما صودف من مصاعب ومعارضة في الفترة التي أفضت إلى اعتماد قانون المنافسة الجامايكي في عام ١٩٩٣. وسيقوم الأونكتاد باستنساخ هذه الدراسة واستخدامها كوثيقة أساسية فيما يتعلق بالتعاون التقني في بلدان نامية صغيرة مثل جامايكا تتوخى اعتماد قانون ناظم للمنافسة. وألقى رئيس سلطة المنافسة النرويجية محاضرة بشأن التجربة النرويجية في هذا المجال.

زاي- حلقة دراسية عن سياسة المنافسة والممارسات التجارية التقييدية في بورت أوف سبين (ترينيداد وتوباغو)، ٢٣-٢٤ حزيران/يونيه ١٩٩٤

٢١- نظمت هذه الحلقة الدراسية الوطنية بالتعاون مع وزارة التجارة والصناعة ووزارة المالية في ترينيداد وتوباغو. وكانت موجهة إلى فئة واسعة من الموظفين الحكوميين ورؤساء المرافق العامة والمؤسسات التجارية الرسمية، والأوساط التجارية، فضلا عن مؤسسات المستهلكين. وكان الهدف من هذه الحلقة الدراسية اقناع الحكومة بضرورة المبادرة بالسرعة الممكنة إلى سن تشريعات بشأن المنافسة. وقام كل من رئيس سلطة

المنافسة النرويجية والمدير التنفيذي للجنة الممارسات التجارية المنصفة في جامايكا بتقديم عرض عن تجاربهما. وأوصت الحلقة التدريبية بإعداد قانون ناظم للمنافسة في ترينداد وتوباغو.

حاء- مشروع وطني لزامبيا

٢٢- إن المشروع المشترك بين زامبيا وبرنامج الأمم المتحدة الانمائي (ZAM/92/026/A/01/99) لتقديم مساعدة تحضيرية لوزارة التجارة والصناعة من أجل بناء القدرات قد اجتاز بالفعل المرحلتين (أ) و(ب) المشروحتين أعلاه. وعقب عقد حلقات دراسية تمهيدية في شباط/فبراير ١٩٩١، بدأ العمل في عام ١٩٩٢ على صياغة تشريعات نازمة للمنافسة، واعتمد الآن قانون بشأن الممارسات التجارية المنصفة والمنافسة.

٢٣- عند إعداد هذه المذكرة، من المخطط أن تقوم أمانة الأونكتاد بإيفاد بعثة يرأسها خبير في شؤون المنافسة لإسداء المشورة للوزارة المذكورة بشأن تنفيذ سياسة المنافسة في زامبيا.

طاء- حلقة دراسية بشأن إنفاذ قوانين المنافسة، مانيلا (الفلبين)

٢٤- قامت المؤسسة الألمانية للتنمية الدولية، بالتعاون مع وزارة الاقتصاد ومكتب الكارتلات الاتحادي في ألمانيا والأونكتاد، بتنظيم هذه الحلقة الدراسية بالتعاون مع حكومة الفلبين في الفترة من ١٥ إلى ١٩ آب/أغسطس ١٩٩٤ في مانيلا.

ياء- حلقة دراسية بشأن تنمية سياسات المنافسة في شيلي وألمانيا في ضوء التجارب الدولية

٢٥- من المقرر أن تعقد في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤ في سنتياغو بشيلي حلقة دراسية إضافية تنظمها المؤسسة الألمانية للتنمية الدولية ومكتب الكارتلات الاتحادي في ألمانيا والأونكتاد، لتبادل الخبرات في مجال مكافحة الممارسات التجارية التقييدية بين سلطات المنافسة الشيلية والألمانية.

ثانيا - الإعداد لمشاريع اقليمية للتعاون التقني

٢٦- يشار إلى أنه، أثناء انعقاد الدورة الثانية عشرة لفريق الخبراء الحكومي الدولي المعني بالممارسات التجارية التقييدية، طلبت وفود عديدة، وخاصة من أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، إلى الأمانة أن تقوم بإعداد مشروع وثيقة بشأن التعاون التقني الاقليمي في مجال سياسة المنافسة والممارسات التجارية التقييدية. وبناء على ذلك، قامت الأمانة في الربع الأول من عام ١٩٩٤ بإعداد مشروع مفصل لحماية وتعزيز المنافسة الحرة في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي. وأهداف المشروع هي:

(أ) دعم العمليات التشريعية الوطنية، سواء في سن تشريعات المنافسة أو في إصلاحها، وفيما يتصل بذلك من مواضيع، مثل حماية المستهلك؛

(ب) التعاون على اقامة مكاتب السلطات المختصة، بما فيها تدريب الموظفين؛

(ج) الإسهام في استحداث ما يمكن تسميته "ثقافة المنافسة" في الاقليم عن طريق الترويج لأهمية ونطاق وآليات التشريعات فيما بين القطاعات المعنية، وهي: الحكومة وقطاع الأعمال التجارية وجمهور المستهلكين (وخاصة أشد القطاعات فقرا).

٢٧- وتبلغ الميزانية المقترحة للمشروع ٧٣٦ ٠٠٠ دولار أمريكي، ومن المقرر تنفيذ هذا المشروع في غضون فترة مدتها ثلاث سنوات. وقد قامت الأمانة بتعميم مقترح المشروع على منظمات حكومية دولية وبرامج تمويل، وكذلك على الدول الأعضاء، التي قد تكون مهتمة بالمشاركة، بواسطة تبرعات مالية أو غيرها من المساهمات، في التنفيذ الفعال للمشروع. وطلبت أمانة الأونكتاد، لدى إعدادها مقترح المشروع المذكور، معلومات محددة من حكومات بلدان أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، في مذكرة مؤرخة في ٢٤ كانون الثاني/يناير ١٩٩٤، تضمنت استبياناً مفصلاً عن "حالة التشريعات والآليات الوطنية المتصلة بمكافحة الممارسات التجارية التقييدية بغرض تعزيز المنافسة الحرة وحمايتها". وساعدت الردود على الاستبيان على تعيين احتياجات المنطقة وتحديد كميتها.

ثالثاً - الاستنتاجات

٢٨- تجدر الإشارة إلى أن أمانة الأونكتاد قد تلقت بحلول عام ١٩٩٢ طلبات مساعدة من ٦٣ بلداً^(٤).

٢٩- وفي عام ١٩٩٣، تمكنت أمانة الأونكتاد، في حدود مواردها المالية المحدودة (على نحو ما ورد في TD/B/RBP/97) من تلبية طلبات من تسعة بلدان وتجمّع دون اقليمي واحد (المجتمع الكاريبي). وشملت هذه الطلبات تنظيم حلقة دراسية وطنية في الهند؛ وحلقة دراسية دون اقليمية في غواتيمالا اشترك فيها السلفادور وغواتيمالا وهندوراس؛ وحلقة دراسية دون اقليمية في بنما شاركت فيها بنما وكوستاريكا ونيكاراغوا؛ وحلقة دراسية وطنية في مصر؛ والحلقة الدراسية للمجتمع الكاريبي التي شاركت فيها البلدان التالية: أنتيغوا وبربودا، وبربادوس، وبليز، وجامايكا، وجزر البهاما، ودومينيكا، وغرينادا، وغيانا، ومونتسيرات.

٣٠- وواصلت الأمانة في عام ١٩٩٤ تلبية الطلبات المتراكمة التالية: عقد حلقات دراسية تمهيدية (بلدان محفل المحيط الهادئ، وترينيداد وتوباغو، والصين، وماليزيا)؛ والمساعدة على صياغة تشريعات (غانا)؛ وعقد حلقات تدارس تستهدف بناء المؤسسات واستعراض التجارب (في كولومبيا من أجل خمسة بلدان أمريكية لاتينية وجامايكا)؛ والمساعدة على تنظيم جولات دراسية مع سلطات أجنبية لمكافحة الممارسات التجارية التقييدية (غانا).

٣١- إن البلدان النامية، باضطلاعها بهذه الأنشطة، قد استفادت جداً من التعاون الذي قدمته حكومات استراليا وكندا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظيمة وايرلندا الشمالية (إيفاد خبراء للمشاركة في حلقة دراسية على نفقتها)؛ وجامايكا (التخلي عن خبرير للمشاركة في حلقة دراسية)؛ وألمانيا (التخلي عن خبرير للمشاركة في حلقات دراسية، وتقديم التدريب أثناء العمل)؛ ونيوزيلندا (إيفاد خبرير للمشاركة في حلقة دراسية على نفقتها)؛ والنرويج (إيفاد خبراء للمشاركة في حلقات دراسية على نفقتها، وتقديم أموال من أجل التعاون التقني)؛ وباكستان (التخلي عن خبرير للمشاركة في حلقة دراسية). وينبغي التنويه بشكل خاص بالإسهام السخي الذي قدمته حكومة النرويج؛ فإلى جانب إيفاد خبراء للمشاركة في العديد من الحلقات الدراسية على نفقتها، ساهمت مجدداً في صندوق الأونكتاد الاستثماراني الخاص بالممارسات اتجارية التقييدية INT/86/A01

في عام ١٩٩٢، وكذلك في عام ١٩٩٣، مما مكّن الأونكتاد من عقد عدة حلقات دراسية في منطقتي البحر الكاريبي وأمريكا الوسطى وإيفاد عدة بعثات استشارية إليهما أثناء الفترة المستعرضة. كما استفادت الدول الأعضاء من بعض التمويل الخارج عن الميزانية المقدم من برنامج الأمم المتحدة الانمائي، واستفادت أيضا من التعاون مع البنك الدولي في تنظيم الحلقة الدراسية في كولومبيا.

٣٢- ومن المخطط عقد مزيد من الحلقات الدراسية أو حلقات التدارس في المستقبل القريب في شيلي وماليزيا والفلبين، بالتعاون أيضا مع ألمانيا وجمهورية كوريا وبرنامج الأمم المتحدة الانمائي. كما ستقدّم خدمات استشارية لزامبيا بتمويل من برنامج الأمم المتحدة الانمائي من أجل إنشاء سلطة لمكافحة الممارسات التجارية التقييدية ومن أجل وضع هذه السلطة موضع التشغيل الأولي.

٣٣- ويدرك الأونكتاد ضرورة استخدام الأموال المحدودة المتاحة بأكبر قدر ممكن من الفعالية - فعلى سبيل المثال، عقدت الحلقة الدراسية الماليزية (٢٥-٢٧ كانون الثاني/يناير ١٩٩٤) والحلقة الدراسية بفيجي (١-٣ شباط/فبراير ١٩٩٤) تلو بعضهما بغية الاقتصاد في مصاريف السفر؛ كما عقدت حلقتا التدارس في الصين تلو بعضهما، وكذلك مؤتمر البنك الدولي والأونكتاد الذي عقد في بوغوتا بكولومبيا (١٦-١٧ حزيران/يونيه ١٩٩٤)، والحلقة الدراسية التي عقدت في جامايكا (٢٠-٢١ حزيران/يونيه ١٩٩٤) والحلقة الدراسية التي عقدت في ترينيداد وتوباغو (٢٣-٢٤ حزيران/يونيه ١٩٩٤).

٣٤- ووردت مؤخرا طلبات إضافية من الجهات التالية:

- بيرو، سانت لوسيا، مالطة، منغوليا، نيكاراغوا (للتدريب وعقد حلقات دراسية)؛ اكوادور، بوليفيا، ترينيداد وتوباغو، السلفادور (للمشورة بشأن صياغة التشريعات)؛

- السوق المشتركة لأفريقيا الشرقية والجنوبية التي تقترح حلقة دراسية مدتها ثلاثة أيام، تعقد في لوساكا (زامبيا)، من أجل جميع البلدان الأعضاء في منطقة التجارة التفضيلية للسوق المشتركة لأفريقيا الشرقية والجنوبية.

٣٥- ومن المتوقع أن ترد قريبا طلبات من بلدان أخرى. ويعزى تزايد عدد طلبات التعاون التقني في مجال سياسة المنافسة إلى اهتمام الدول الأعضاء بهذه القضية فيما يتعلق بالإصلاحات الاقتصادية السوقية التوجه التي يجري الاضطلاع بها في بلدان كثيرة. إن القدرة على تلبية هذه الطلبات تلبية سريعة وتامة تتوقف إلى حد كبير على توافر الموارد الوافية في الوقت المناسب. وعلى وجه الخصوص، لن تكون الأمانة في موقف يتيح لها تلبية معظم ما ورد من طلبات ما لم يتسن حشد موارد كبيرة.

٣٦- إن توجهات التعاون التقني للأونكتاد مستقبلا في مجال المنافسة ستكون عموما على غرار التوجهات القائمة بالفعل، أي توعية الحكومات وصياغة التشريعات وبناء المؤسسات. وستتوقف الأنشطة المحددة على احتياجات فرادى البلدان وطلباتها. وأحد الأنشطة التي ربما يتعين زيادة تنميتها، إذا ما أُتيحت الموارد الوافية، هو تنفيذ مشاريع اقليمية أو دون اقليمية، على غرار المشروع المقترح لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي. هذا النوع من المشاريع يتيح تجميع أنشطة التعاون التقني فيما يتعلق بالبلدان الواقعة ضمن

منطقة ما معاً والاضطلاع بهذه الأنشطة على نحو متكامل ومتوازن ومتناسق، بحيث يتم تحقيق أقصى أثر بالموارد المحدودة.

٣٧- وربما يتعين على الأونكتاد، لدى اضطلاعهم بأنشطة التعاون التقني في هذا المجال، أن يعزز أيضاً التنسيق والتعاون مع منظمات دولية أخرى، بما يتمشى مع الاستنتاجات المتفق عليها التي اعتمدها فريق الخبراء الحكومي الدولي في دورته الثانية عشرة. والحلقة الدراسية التي اشترك في تنظيمها في كولومبيا الأونكتاد والبنك الدولي والمديرية الكولومبية للصناعة والتجارة توفر مثالا على هذا التعاون.

الحواشي

(١) قرار الجمعية العامة ٦٣/٣٥ المؤرخ في ٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ (TD/RBP/CONF.10/Rev.1).

(٢) الفرع دال من المرفق الأول من تقرير فريق الخبراء الحكومي الدولي المعني بالممارسات التجارية التقييدية عن أعمال دورته الثانية عشرة، (TD/B/40(2)-TD/B/RBP/98).

(٣) للاطلاع على تقرير عن الفترة السابقة ١٩٩٢-١٩٩٣، انظر "الأنشطة المتصلة بأحكام محددة في المجموعة: المساعدة التقنية المتعلقة بالممارسات التجارية التقييدية" (TD/B/RBP/97).

(٤) انظر "الأنشطة المتصلة بأحكام محددة في المجموعة: (ب) برامج المساعدة التقنية والبرامج الاستشارية والتدريبية المتعلقة بالممارسات التجارية التقييدية (TD/B/RBP/90)، الجدول الوارد في الصفحتين ١٥ و ١٦ "وضع برامج المساعدة التقنية فيما يتعلق بالممارسات التجارية التقييدية".

- - - - -